

اليوم: الإثنين  
التاريخ: ١٤٤٦ / ١١ / ٧ هـ  
الموافق: ٢٠٢٥ / ٥ / ٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## الجنایات.. فتوى

(اشتراط أكثر من الدية في قتل العمد) فتوى رقم (٦٦٧١)

سائل يقول:

هل يجوز اشتراط أكثر من الدية في قتل العمد؟

الجواب:

يجوز ذلك من باب الصلح؛ لأنه حق لآدمي، ولأن القاتل يسلم به من القتل.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عيسى البدرى



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590